

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

3976 - حدثنا سعيد بن أبي مريم أخبرنا محمد بن جعفر بن أبي كثير قال أخبرني حميد أنه

سمع أنسا Bه يقول .

إلى المسلمين فدعوت بصفيه عليه يبنى ليال ثلاث والمدينة خيبر بين A النبي أقام Y
وليمته وما كان فيها من خبز ولا لحم وما كان فيها إلا أن أمر بلالا بالأنطاع فبسطت فألقى
عليها التمر والأقط والسمن فقال المسلمون إحدى أمهات المؤمنين أو ملكت يمينه ؟ فقالوا
إن حجبها فهي إحدى أمهات المؤمنين وإن لم يحجبها فهي مما ملكت يمينه . فلما ارتحل وطأ
لها خلفه ومد الحجاب .

[ر 364] .

[ش (وطأ لها خلفه) أصلح لها مكانا على الراحلة لتركب عليها . (مد الحجاب) مد

عليها ما يحجبها]